Mona Maghraby

بسم اللّه الرحمن الرحيم

مركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات

قسم التوثيق الإلكتروني

Mona Maghraby

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم باللّه العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها

علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

الظروف الاستثنائية في إطار الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

من الباحثة

رنيم مجيد حميد السواعدي

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة

أ.د/نبيل أحمد حلمي (رئيساً)

أستاذ القانون الدولي العام – عميد كلية الحقوق الأسبق– جامعة الزقازيق

أ.د/حسين حنفي عمر (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام – كلية الحقوق – جامعة المنوفية

أ.د/محمد رضا الديب (مشرفًا وعضواً)

أستاذ القانون الدولي العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

١٤٤٣هـ – ٢٠٢٢م

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

اسم الباحثة: رنيم مجيد حميد السواعدي

عنوان الرسالة: الظروف الاستثنائية في إطار الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم: القانون الدولي العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠٢٢

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحثة: رنيم مجيد حميد السواعدي

عنوان الرسالة: الظروف الاستثنائية في إطار الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

الدرجة العلمية: الدكتوراه

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة

أ.د/نبيل أحمد حلمي (رئيساً)

أستاذ القانون الدولي العام – عميد كلية الحقوق الأسبق– جامعة الزقازيق

أ.د/حسين حنفي عمر (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام – كلية الحقوق – جامعة المنوفية

أ.د/محمد رضا الديب (مشرفًا وعضواً)

أستاذ القانون الدولي العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة : بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بتاريخ / / **بتاريخ / /**

﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٞ مُّسۡتَضۡعَفُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمۡ وَأَيَّدَكُم بِنَصۡرِهِۦ﴾

(سورة الأنفال – الآية ٢٦)

اهداء

وهناك لي موطن وتاريخ وحدود ماني بناسي

صبح بغداد الأمجاد الى بلد الحضارة

بلدي العزيز العراق

الى ارواح شهداء العراق الابرار

قِمَّةُ الوُجْدَانِ بِرُّ الوالدَينْ فَرْضُ عَيْنٍ مِنْ إلَهِ العَالمِينْ

ذِكْرُهُ يُتْلَى بقُرآنٍ كَريمْ

الى من بـــهما أعلو، وعليهما أرتكز،

إلى القـــلب المعطاء.... أبي وأمي

إلى أقرب الناس إلى نفسي من تلقَّيتُ منهم النصح

والدعم.... اخوني واخواتي

اهدي ثمرة جهدي

الباحثة

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله أولاً وأخيرا, ومن باب قوله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم).

ومن باب قول رسولنا الكريم(صلى الله عليه وسلم) (من لا يشكر الناس لا يشكر الله).

واعترافا بالحق لأهله:" كان حقاً عليّ أن اتقدم بخالص الشكر والتقدير وأسمى عبارات الامتنان وجزيل العرفان إلى روح أستاذي الفاضل العالم الجليل معالي **الاستاذ الدكتور حازم محمد عتلم** استاذ القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق جامعة عين شمس، بعد أن كان إشرافه على رسالتي حلم قد تحقق وتوثقت معالمه بأسطر الرسالة حيث ارتبط اسمي بأسم فقيه وعالم جليل وعلم من أعلام القانون فقد كانت توجيهاته القيمة النابعة من علم غزير هي النبراس الذي على هداه تمكنت من سلوك هذا السبيل وكان لأفكاره النيرة الأثر الفاعل في أن تبصر الرسالة النور منذ بدء حرفها الأول والى غلافها ألأخير وتبقى المفردات اللغوية عاجزة عن التعبير عن مدى شكري وامتناني لسيادته، رحمه الله وأدخله فسيح جناته

كما إن واجب الشكر والعرفان يوجبان عليّ التقدم باسمى ايات الشكر والتقدير الى معالي **الاستاذ الدكتور محمد رضا الديب** استاذ القانون الدولي العام المساعد كلية الحقوق –جامعة عين شمس لتكرم سيادته بالإشراف على الرسالة والذي كان في امعانه النظر في ما كتبت بروح العالم والفقيه مثالاً يقتدى به، ولما ولاه من رعاية ابوية وما ابداه من خلق رفيع قل نظيره في زمننا الحاضر وتوجيهات علمية بناءة اضاءت امامي السبيل من خلال إعطائه مفاتيح البحث وتوجيهه بالتسلسل المنطقي للأفكار وتركه في نفس الوقت مساحة رحبة وواسعة للباحثة لإبراز رأيها ،جزائه الله عني خير الجزاء ووفقه لرفد مسيرة العلم والتعليم.

وانه من مقومات الأمانة العلمية وموجبات الأخلاق السامية ان اسجل وافر الشكر والامتنان وعظيم التقدير الى معالي **الاستاذ الدكتور/ نبيل أحمد حلمي** استاذ القانون الدولي العام وعميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة الزقازيق، الذي ادين له بالفضل والعرفان لتفضل سيادته برئاسة لجنة الحكم والمناقشة وتقويم هذه الرسالة وتكبده عناء قرائتها والذي لطالما كانت لافكاره الساطعة وارائه الرائعة الأثر الكبير في تقويم بصيرتي العلمية، واشعر بالمفخرة كونه محكماً ومقوماً للرسالة، ولما سيقدمه من ارشادات وتوجيهات وافكار جمة من شأنها أن تعزز من قيمتها وتثريها شكلاً ومضموناً أدعو الله أن يحفظه ويبقيه للعلم ذخراً ولطلبة العلم عوناً خالص شكري وامتناني لسيادته.

كما ويحتم عليّ واجب العرفان والامتنان إن اتقدم بأسمى ايات الشكر والتقدير الى معالي **الاستاذ الدكتور حسن حنفي عمر** استاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام بكلية الحقوق – جامعة المنوفية لتفضل سيادته بمناقشة وتقويم الرسالة وتكبده عناء قرائتها والذي قد تشرفت بمعرفته من خلال مؤلفاته في مجال القانون الدولي والتي كان لها أكبر الأثر في تكوين فكري القانوني وهو ما يعتبر وساماً لنا لما سيقدمه سيادته من ملاحظات وتوجيهات وافكار جمة من شأنها أن تنير رسالتي المتواضعة فتحية وتقدير لهذا الاستاذ الجليل أسال الله أن يجزيه عني وعن طلابه خير الجزاء وأن ينعم عليه بوافر الصحة والعافية .

الباحثة

المقدمة

لا شك أن حماية حقوق الإنسان، وحرياته الأساسية تعد من أهم القضايا المطروحة على الساحة الدولية والإقليمية والمحلية، لذلك حرصت كافة المواثيق والعهود والاتفاقيات الدولية والإقليمية، وكذا الدساتير والتشريعات الوطنية على النص على حقوق الإنسان والضمانات التي تكفل ممارستها، والتمتع بها دون الانتقاص منها أو إهدارها.

وتعد الحرية الشخصية وهي حق طبيعي للإنسان أسمى حقوق الفرد وأقدسها وأعلاها، وتشكل أهمية كبيرة بالنسبة لدرجة يمكن معها القول إنها لا تقل عن الحق في الحياة ذاته، ولعل ذلك هو السبب الذي من أجله يقرن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العاشر من ديسمبر سنة ١٩٤٨ بين الحق في الحياة والحرية الفردية في نص واحد، إذ تنص المادة الثالثة منه على أن "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه".

وإذا كانت حركة حقوق الإنسان قد تقدمت كثيرًا على المستوى العالمي، إلا أن موضوع الاختفاء القسري Forced Disappearance حسب المصطلح السياسي والإعلامي للتداول، الذي يحدث في بلدان عديدة وعلى نحو مستمر في كثير من الأحيان للمعارضين أو الخصوم السياسيين يعد من أخطر صور انتهاكات حقوق الإنسان، ويمثل جريمة ضد الكرامة الإنسانية، وينتهك على وجه صارخ منظومة متكاملة من حقوق الإنسان، كحق الشخص في الحياة وحقه في الحرية والأمن، وحقه في المعاملة الكريمة وعدم جواز إيذائه بدنيًا أو معنويًا، أو تعذيبه، أو حبسه في غير الأماكن الخاضعة للقوانين الصادرة بشأن السجون، وحقه في الاعتراف بشخصيته القانونية، والحق في محاكمة عادلة، وحقه في الدفاع، والحق في حياة أسرية طبيعية، فضلاً عن الحقوق ذات الطابع الاقتصادي والثقافي الاجتماعي، كما تؤثر حالات الاختفاء القسري – أيضًا – في النساء